

Distr.
GENERAL

S/AC.37/2000/11
7 February 2000
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار
١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن أفغانستان

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ موجهة
إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لجمهورية إيران
الإسلامية لدى الأمم المتحدة

تقدم البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً
بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن أفغانستان وتتشرف بأن تقرر ما يلي:

تنفيذاً للفقرة ٤ من قرار مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩) المؤرخ ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ بشأن
فرض جزاءات على طالبان اعتباراً من ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، اتخذت حكومة جمهورية إيران
الإسلامية التدابير التالية:

١ - أصدرت الحكومة التعليمات إلى السلطات المعنية بجمهورية إيران الإسلامية بعدم التصريح
لأي طائرة مملوكة أو مؤجرة لطالبان أو يجري تشغيلها لحساب طالبان بالإقلاع من الأراضي الإيرانية أو
الهبوط فيها.

٢ - وأصدرت حكومة جمهورية إيران الإسلامية تعليمات إلى السلطات المالية المعنية بتجميد
أي أموال وموارد مالية أخرى يحتمل وجودها، بما في ذلك الأموال المستمدة من أو التي تدرها الممتلكات
المملوكة لطالبان أو التي تسيطر عليها بصورة مباشرة أو غير مباشرة، وكفالة عدم توفير الأموال أو الموارد
المالية التي حُدِّدت بواسطة مواطنيها أو أي أشخاص داخل أراضيها لصالح طالبان أو لفائدتها أو لأي
مشروع مملوك لطالبان أو تسيطر عليه بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

— — — — —